Proposed audit program for electronic payment cards in Islamic banks

Husham Abduljabbar Kadhem
Post Graduate Institute for Accounting and Financial Studies, University of Baghdad
Heasham.abd1101a@pgiafs.uobaghdad.edu.iq

Prof. Dr. khawla Hussein Hamdan
Post Graduate Institute for Accounting and Financial Studies, University of Baghdad
Dr.kawla@pgiafs.uobaghdad.edu.iq

Received: 21/2/2025 Accepted: 23/3/2025 Published:31/3/2026

Abstract:

The recent implementation of electronic payment activity by Islamic banks, especially the issuance of electronic payment cards to bank customers of various types, is considered a new activity for Iraqi Islamic banks. Therefore, the activity is surrounded by many risks in how it is implemented, in addition to compliance with the provisions of Sharia and its principles when issuing and operating these cards and collecting the commissions assigned to their issuance. From this standpoint, the research problem emerged in the importance of the availability of an audit program that takes into account the specificity of Islamic banks and the Sharia standards that regulate their work, as well as the specificity of electronic payment activity. The research aims to provide an audit program for electronic payment activity in Islamic banks that contributes to the effectiveness of the audit process carried out by either the Federal Financial Supervision Bureau or external auditors. The tools were represented by laws, regulations and instructions related to electronic payment. As for the research sample, it was represented by the Islamic Spectrum Bank for Investment and Finance as one of the Iraqi Islamic banks licensed by the Central Bank. The research concluded that there is weakness in the procedures of the Risk Management Department in identifying and evaluating electronic payment risks and the lack of a specialized audit program for electronic payment activity and payment cards at the Federal Financial Supervision Bureau And external auditors.

Keywords: Proposed audit program, payment cards, Islamic banks, Sharia Standard No. (61) amended.

برنامج تدقيق مقترح لبطاقات الدفع الالكترونية في المصارف الاسلامية

هشام عبد الجبار كاظم
جامعة بغداد / المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية

أ.د. خولة حسين حمدان
جامعة بغداد / المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية

المستخلص:

ان قيام المصارف الاسلامية بتنفيذ نشاط الدفع الالكتروني موخراً وبالخصوص اصدار بطاقات الدفع الالكترونية لزبائن المصرف بمختلف انواعها اذ يعتبر نشاط جديد على المصارف العراقية الاسلامية لذلك يحيط بالنشاط الكثير من المخاطر في كيفية تنفيذه بالإضافة من الامتثال الى احكام الشريعة ومبادئها عند اصدار تلك البطاقات وتشغيلها واستيفاء العمولات المناطه بإصدارها ومن هذا المنطلق برزت مشكلة البحث في اهمية توافر برنامج تدقيق ياخذ بنظر الاعتبار خصوصية المصارف الاسلامية والمعايير الشرعية التي تنظم عملها وكذلك خصوصية نشاط الدفع الالكتروني اذ يهدف البحث الى توفير برنامج تدقيقي لنشاط الدفع الالكتروني في المصارف الاسلامية يساهم في فاعلية عملية التدقيق التي يقومها سواء ديوان الرقابة المالية الاتحادي او مراقبي الحسابات الخارجيين ، تمثلت الادوات بالقوانين والانظمة والتعليمات ذات الصلة بالدفع الالكتروني ، اما عينة البحث فتمثلت في مصرف الطيف الاسلامي للاستثمار والتمويل كاحد المصارف الاسلامية العراقية والمجازة من قبل البنك المركزي ، وتوصل البحث الى ضعف في اجراءات قسم ادارة المخاطر بتحديد وتقييم مخاطر الدفع الالكتروني وعدم وجود برنامج تدقيق متخصص لنشاط الدفع الالكتروني وبطاقات الدفع لدى ديوان الرقابة المالية الاتحادي ومراقبي الحسابات الخارجيين.

الكلمات المفتاحية: برنامج تدقيق مقترح، بطاقات الدفع، المصارف الاسلامية، المعيار الشرعي رقم (٦١) المعدل.

المقدمة:

شهد القطاع المصرفي تطورًا ملحوظًا في السنوات الأخيرة، خاصة في مجال الخدمات المالية الرقمية، حيث أصبحت بطاقات الدفع أداة رئيسية في تسهيل العمليات المصرفية. وفي المصارف الإسلامية العراقية، تُستخدم بطاقات الدفع وفق ضوابط شرعية تتماشى مع معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(AAOIFI) ، مما يستلزم تطبيق نظم رقابة وتدقيق متخصصة لضمان الامتثال لهذه المعايير وضمان سلامة العمليات المالية. يهدف هذا البحث إلى تصميم برنامج تدقيق مقترح يساعد في مراجعة وضبط العمليات المالية المتعلقة ببطاقات الدفع في المصارف الإسلامية العراقية. ويركّز البرنامج على التأكد من توافق المعاملات مع الضوابط الشرعية والمحاسبية، والكشف عن أي مخاطر تشغيلية أو شرعية، بالإضافة إلى تعزيز الكفاءة والشفافية في إدارة هذا النوع من الخدمات المصرفية وذلك من خلال اربع مباحث ، اذ يتضمن المبحث الاول منهجية البحث والجهود السابقة المتعلقة بموضوع البحث والمبحث الثاني يتضمن الاطار النظري للتدقيق وبطاقات الدفع والمبحث الثالث يتضمن برنامج التدقيق المقترح لتدقيق بطاقات الدفع الالكترونية في المصارف الاسلامية وفي المبحث الرابع فيتضمن ابرز الاستنتاجات والتوصيات التي توصل اليها الباحثان.

١. منهجية البحث ودراسات سابقة:

١.١. منهجية البحث:

١-١-١. مشكلة البحث:

شرعت اغلب المصارف الحكومية والاهلية وبشكل خاص المصارف الاسلامية منها بتنفيذ نشاط الدفع الالكتروني وخصوصا اصدار بطاقات الدفع الالكترونية لزبائنهم وكسب الموظفين لغرض توطين رواتبهم لديهم ايضا قامت المصارف بتوفير اجهزة الصراف الالي واجهزة نقاط البيع مما يستدعي توفير جهة خارجية محايدة لتدقيق نشاط الدفع الالكتروني وايضا ملاحظة مدى توافق معاملات الدفع الالكتروني التي يطبقها المصرف مع احكام ومبادى الشريعة الاسلامية فهنا تكمن مشكلة البحث وهي عدم وجود برنامج تدقيق نشاط الدفع الالكتروني يراعي خصوصية المصارف الاسلامية .

١-١-٢. اهداف البحث:

يهدف البحث في ظل ماجاء في المشكلة اعلاه هو اقتراح برنامج تدقيق نشاط الدفع الالكتروني في المصارف الاسلامية يراعي فيما جاء في المعيار الشرعي رقم (٦١) المعدل بطاقات الدفع الصادر من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤوسسات المالية الاسلامية (AAIOFI) فضلا عن مراعاة متطلبات الجهة القطاعية والمتمثلة بالبنك المركزي العراقي والقانوانين النافذة.

١-١-٣. اهمية البحث:

تكمن اهمية هذ البحث هي في اقتراح برنامج تدقيق مصمم وفق خطوات مرحلة التخطيط الممنهجة لتدقيق نشاط الدفع الالكتروني وخاصة بطاقات الدفع الالكترونية في المصارف الاسلامية اذ يمكن الجهات الخارجية التي تقوم بعملية التدقيق الخارجي وابداء راي حول عدالة وصدق القوائم المالية للمصارف المالية الاسلامية بالاستعانه به منها ديوان الرقابة المالية الاتحادي لتدقيق مصرفي النهرين والناسك الاسلاميين الخاضع لتدقيقهما وفضلا عن مراقبي الحسابات لتدقيق المصارف الاسلامية الاهلية والاجنبية المكلفين بابداء الراي حول عدالة قوائمها المالية.

١-١-٤. فرضية البحث:

تستند فرضية البحث على ان اعداد برنامج تدقيقي لنشاط الدفع الالكتروني في المصارف الاسلامية يراعي فيما جاء في المعيار الشرعي رقم (٦١) المعدل بطاقات الدفع الصادر من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية يساهم في الكشف في مواطن الضعف التي تخص النشاط والثغرات الكامنة فضلا عن اساهمة في رفع كفاء وفعالية عملية التدقيق وايضا مستوى الخدمة المصرفية.

١-١-٥. اداوات البحث:

استند الباحثان الى القوانين والانظمة والتعليمات ذات الصلة بنشاط الدفع الالكتروني وكذلك المعيار الشرعي رقم (٦١) بطاقات الدفع (المعدل) والصادر من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية (AIOOFI) بهدف ومعايير التدقيق الدولية بهدف تصميم برنامج تدقيق مقترح لتدقيق بطاقات الدفع في المصارف الاسلامية.

١-٢- دراسات السابقة

١-٢-١- دراسة (حمدان وهاشم، ٢٠١٧) بعنوان (برنامج تدقيق مقترح لنظام مقاصة الصكوك الالكترونية (ACH)) .

هدفت الدراسة الى اقتراح برنامج تدقيق نظام مقاصة الصكوك الالكترونية مستند على مقررات بازل لادارة المخاطر المصرفية فضلا عن متطلبات اطار (COBIT) في ظل بيئة تقنية المعلومات وتطبيقة على عينة البحث مصرفي الرافدين والرشيد وتوصلت الدراسة الى نتائج ابرزها هي وجود ضعف في البنى التحتية لتقنية المعلومات للمصارف الحكومية المشاركة في نظام المقاصة الالكترونية (ACH) ووجود ضعف في دور البنك المركزي العراقي في تطبيق رقابة الالتزام على المصارف الحكومية المشاركة بنظام المقاصة الالكترونية (ACH) فضلا عن عدم وجود برنامج تدقيقي لدى ديوان الرقابة المالية الاتحادي لفحص نظام المقاصة الالكترونية واوصت الدراسة بضرورة تعزيز البنى التحتية لتقانة المعلومات للمصارف الحكومية المشاركة بنظام المقاصة الالكترونية والعمل على تقوية وتعزيز دور البنك المركزي العراقي في تطبيق رقابة الالتزام على المصارف الحكومية المشاركة بالنظام المقاصة الالكترونية .

١-٢-٢- دراسة (داود ، ٢٠٢٤) بعنوان (تحليل دور تطبيق وسائل الدفع الالكتروني في تعزيز العائد المصرفي / دراسة حالة لمصرف التنمية الدولي للفترة من (٢٠١٨-٢٠٢٣)) .

هدفت الدراسة الى تحليل تطبيق وسائل الدفع الالكتروني ودورها في تعزيز العائد المصرفي واظهار فوائد تطبيق الدفع الالكتروني للمصارف وافضلا عن بيان اهمية وسائل الدفع الالكتروني في توسيع الرقعة الجغرافية لنطاق انشطة المصرف وتوصلت الدراسة الى نتائج هي ان استخدام وسائل الدفع الالكترونية يمكن ان يكون لها دور في تحقيق عائد للمصارف لكن بشكل متفاوت وتفرض وسائل الدفع الالكتروني رسوما على العمليات التي تتم من خلالها وبدوره يؤدي الى زيادة الايرادات وتحسين الارباح ولكن يجب ان تكون الرسوم متوازنة وايضا توفر المصارف وسائل دفع الكترونية مريحة وسهلة البلوغ اليها سوف يميل العملاء الى تحويل اموالهم الكترونيا بدلا عن استخدام النقد مما يؤدي الى زيادة ودائع المصرف وتوسيع القروض والسلف الممنوحة واوصت الدراسة الى ان يجب ان يدرس كل مصرف بعناية اثر استخدام وسائل الدفع الالكترونية على عوائدة ويجب على السياسات الحكومية والتنظيمية دعم وتشجيع استخدام التكنولوجيا المالية وكذلك الى حاجة المصارف الى استثمار اكبر في بنيتها التحتية لدعم وتشجيع استخدام الوسائل الدفع الالكترونية .

١-٢-٣- دراسة (المعموري والاحمدي، ٢٠٢٣) بعنوان (برنامج تدقيق مقترح للنظام المصرفي الالكتروني الشامل القائم على مخاطر الاعمال / بحث تطبيقي).

هدفت الدراسة الى التعرف على النظام المصرفي الالكتروني الشامل مع تسليط الضوء على طبيعة عمل مراقب الحسابات في ظل تطبيق العميل النظام المصرفي الالكتروني الشامل مع تقديم برنامج تدقيق مقترح وفق معايير التدقيق الدولية وتوصلت الدراسة الى نتائج هي مساهمة النظام المصرفي الالكتروني الشامل في زيادة فاعلية المصرف على تقديم الخدمات المصرفية الجديدة والمتنوعة مع العمل على تكامل وترابط فروع المصرف بقاعدة بيانات مركزية وان استخدام المدقق الخارجي للبرنامج التدقيق المقترح يساهم على معرفة مخاطر الاعمال الجوهرية وتقييم الضوابط الرقابية على تلك المخاطر لتحديد حجم مخاطر الاعمال المتبقية لمساعدة المدقق على تعديل اجراءات التدقيق واوصت الدراسة على ضرورة توجة الادارة الى زيادة الاستثمار بتكنولوجيا المعلومات ورصد التخصيصات المالية المطلوبة لتطبيق النظام الشامل على جميع فروع المصرف ومع ضرورة توجه مراقب الحسابات بالتدقيق المستند الى مخاطر الاعمال في ظل استخدام العميل الانظمة المصرفية الذي تعتمد على الانترنت في تقديم خدماته .

١-٢-٤- دراسة (الحلي ومحمد، ٢٠٢٣) بعنوان (دور الامتثال المصرفي في الحد من مخاطر الدفع الالكتروني / بحث تطبيقي في عينة من المصارف التجارية العراقية الخاصة).

هدفت الدراسة الى بيان اهمية الامتثال المصرفي وكيفية مساهمتة في الحد من مخاطر الدفع الالكتروني وفضلا عن الوصول الى نتائج علمية مؤكدة عن الدور الذي يؤدية المتثال المصرفي في الحد من مخاطر الدفع الالكتروني ومساعدة المصارف العراقية في معرفة الطرق اللازمة لتقليل تلك المخاطر وتوصلت الدراسة الى نتائج هي ان المعاملات المصرفية الالكترونية تنطوي على درجة عالية من المخاطر القانونية والتشريعية وان بطاقات الائتمان لاتحتوي بشكل كافي على نظام امين بالاضافة الى انها تصدر بالعملات المحلية وكذلك عدم فعالية مطالبة البنك المركزي للمصرف المخالف بتنحية رئيس مجلس ادارته او اي اعضاء مجلس ادارة واوصت الدراسة الى ضرورة تقوية العقوبات الادارية التي تتمثل باصدار امر ايقاف النشاط المؤدي او سحب تراخيص العمل او مطالبة البنك المركزي العراقي بضرورة تنحية رئيس مجلس ادارة المصرف المخالف ومطالبة البنك المركزي العراقي بتصدير بطاقات الائتمان بالعملات المحلية والعملات الدولية.

٢. الإطار النظري للتدقيق وبطاقات الدفع في المصارف الاسلامية

٢-١: تصميم برنامج تدقيق

٢-١-١: تعريف التدقيق الخارجي

فحص منهجي مستقل للبيانات والعليات والالتزام والاداء بشقيه المالي وغير المالي التعلقة بالوحدة الاقتصادية وذلك بهدف تحديد وتقييم جميع الجوانب ذات الصلة ومدى ملائمة القرارات التي اتخذتها الادارة وامتثال الاطار التنظيمي مع السجلات والمستندات (Sana &etal,2017: 13)

يعرف التدقيق بانه علم وفن لانه يتطلب الجمع بين الحكم والشك المهنيين والذي يعبر عن الجانب الفني في حين ان الجانب العلمي يأتي من خلال الالمام بالموضوع ذي الصلة والمعرفة بالقواعد والاجراءات لاغراض تنفيذ عملية تدقيقية عالية الجودة (Arens&others,2019:3)

اما التدقيق الشرعي الخارجي فيعرف بانه هو عملية تقييم ومراجعة الأنشطة والعمليات المالية للمؤسسات لضمان توافقها مع الشريعة الإسلامية. يهدف هذا النوع من التدقيق إلى تحقيق الشفافية والنزاهة في الأعمال، مما يعزز الثقة لدى العملاء والمستثمرين. يتضمن التدقيق الشرعي مراجعة العقود، والعمليات المالية، والاستثمارات، للتأكد من أنها تتماشى مع المبادئ الإسلامية، مثل عدم التعامل بالفوائد (الربا) وتجنب الأنشطة المحرمة. يعتبر التدقيق الشرعي أداة حيوية للمؤسسات المالية الإسلامية، حيث يسهم في تعزيز الامتثال والمصداقية في السوق (hans ,2010:26)

وفي تعريف اخر هو عملية تقييم مستقلة تهدف إلى فحص الأنشطة المالية والتجارية للمؤسسات لضمان توافقها مع القواعد والأحكام الشرعية الإسلامية اذ يقوم المدققون الشرعيون بمراجعة العمليات والعقود للتحقق من عدم وجود أي ممارسات تتعارض مع المبادئ الإسلامية، مثل الربا أو الغش ويساهم هذا النوع من التدقيق في تعزيز الشفافية والمصداقية في المؤسسات المالية الإسلامية مما يساعد على حماية حقوق العملاء والمستثمرين ويعزز الثقة في النظام المالي الإسلامي ككل (hamza,2019:3)

ويرى الباحثان ان الهدف الاساسي لكل من التدقيق الخارجي والتدقيق الخارجي الشرعي هو ضمان دقة وموثوقية المعلومات فالتدقيق الخارجي يركز على البيانات المالية ، بينما التدقيق الشرعي يركز على توافق البيانات المالية لأحكام الشريعة الاسلامية وكذلك كلاهما يركز على الاستقلالية اذ يتمتع كل من المدقق الخارجي والمدقق الشرعي بالاستقلالية يجب عليهما تقديم تقييم موضوعي دون أي تأثير من الإدارة أو الجهات المعنية ، ويسهم كل من التدقيق الخارجي والتدقيق الشرعي في تحسين أداء المؤسسات من خلال تحديد المخاطر وتقديم التوصيات لتحسين العمليات من خلال تقديم تقارير تتضمن نتائج التدقيق وتوصيات للتحسين، مما يساعد في تعزيز الشفافية والمصداقية.

٢-١-٢: التخطيط لعملية التدقيق

تعتبر مرحلة التخطيط لعملية التدقيق أساسية لتحقيق نتائج فعالة وموثوقة اذ يهدف التخطيط إلى تحديد الأهداف والنطاق وتقييم المخاطر المحتملة التي قد تؤثر على جودة التدقيق من خلال وضع خطة شاملة ويمكن للمدققين تخصيص الموارد بشكل مناسب وتحديد المجالات التي تتطلب اهتمامًا خاصًا (الفتلاوي ، ٢٠١٩ : ٥) يساعد التخطيط الجيد في ضمان أن جميع جوانب العملية المالية أو التشغيلية يتم مراجعتها بشكل دقيق مما يقلل من فرص حدوث الأخطاء أو الإغفالات كما يساهم التخطيط في تعزيز التواصل بين المدققين والإدارة، مما يسهل فهم العمليات والالتزامات بفضل هذه المرحلة، يتمكن المدققون من وضع استراتيجيات فعالة لجمع الأدلة وتقييم المخاطر، مما يعزز من جودة وكفاءة التدقيق بشكل عام (ISSAI- 300 , 2019 :22) وفيما يلي ابرز خطوات عملية التخطيط :

اولاً- قبول العميل وتنفيذ الاولي للتدقيق / وفي هذا الخطوة ينبغي على المدقق تقييم العميل من ناحية سمعة الشركة والصناعة التي يعمل فيها العميل او من خلال الاتصال بالمدقق السابق لجمع معلومات عنه وايضا تحديد النزاعات المحتملة اي تضارب المصالح وبعدها يقوم بعمل كتاب الارتباط والتنسيق مع العميل بشأن المعلومات المطلوبة (محمد، ٢٠٢٠: ١٩٠).

ثانياً- فهم نشاط الجهة الخاضعة للتدقيق / وفي هذة الخطوة يتعين على المدقق فهم البيئة التي يعمل فيها العميل بما فيها نوع الصناعة او القطاع والتوجهات الاقتصادية والتحديات وايضا تحديد العمليات الاساسية التي يقوم بها العميل مثل العمليات المالية والانتاجية وغيرها وعليه تحديد القوانين والتعليمات التي تؤثر في مدى التزام العميل في مراعاة القوانين والانظمة وعليه اجراء المقابلات مع الادارة والموظفين لكي يساعده على التعرف على فهم العمليات الاساسية ومعرفة اي تغيرات او تحديات ممكن ان يواجها العميل (moeller , 2013 :342)

ثالثاً- دراسة مخاطر نشاط العميل / وفي هذة المرحلة ينبغي على المدقق تحديد المخاطر التي تؤثر على دقة وموثوقية المعلومات المالية من خلال تحليل الاداء المالي للعميل منه نسب السيولة وارتفاع الديون وتقيم وتحليل المخاطر التشغيلية من خلال تحديد نقاط الضعف او المؤثرات على الاداء العام مثل التغييرات الصناعية او التكنولوجيه او المنافسة وتقييم وتحليل المخاطر القانونية والتنظيمية من خلال مراجعة مدى امتثال العميل للقوانين والانظمة والغرامات والعقوبات التي من الممكن ان يتم فرضها عليه وكذلك تحليل المخاطر التي تتعلق بالادارة من خلال دراسة الهيكل التنظيمي للعميل ودراسة خبرة وكفاءة الادراة ومعدل دوران الموظفين (الفتلاوي ، ٢٠١٩ : ١٠).

رابعاً- تنفيذ الاجراءات التحليلية / وفي هذا المرحلة ينبغي تنفيذ الاجراءات التحليلة لغرض فهم نشاط العميل وتقدير امكانية استمراه والاشارة الى التحريفات المحتملة وكذلك لتخفيض الاختبارات التفصيلية من خلال جمع المعلومات المالية السابقة ومقارنتها مع الحالية او مع الصناعة او من خلال مقارنة المعلومات الحالية مع توقعات الادارة او مع توقعات المدقق التي يحصل عليها من خلال معرفة الاتجاه العام للحسابات وكذلك من خلال نسب التحليل المالي (بوطبه ، ٢٠١٩ :٣٢).

خامساً- تحديد الاهمية النسبية ومخاطر التدقيق/ ان تحديد الأهمية النسبية في مرحلة التخطيط هو عملية حيوية تؤثر على كيفية إجراء التدقيق والأهمية النسبية تشير إلى مقدار الخطأ أو التحريف الذي يمكن أن يؤثر على قرارات المستخدمين للمعلومات المالية ويتم تحديد الاهمية النسبية من خلال تحديد الحكم الاولي عن الاهمية النسبية لكل عنصر من عناصر القوائم المالية ومن ثم تخصيص الحكم الاولي الى مجموعات فرعية (Ricchiute , 2013: 192).

اما مخاطر التدقيق وحسب معيار رقم (٤٧) الصادر عن (AICPA) بخصوص مكونات مخاطر التدقيق الثلاث الرئيسية وهي المخاطر الموروثة (الضمنية) ومخاطر الرقابة ومخاطر الاكتشاف

أ. المخاطر الضمنية / على انها قابلية رصيد حساب ما او نوع معين من المعاملات للتحريف بشكل مادي إذا تم تجميعه مع غيره من التحريفات في ارصدة الحسابات او انها تشير إلى المخاطر المرتبطة بطبيعة العمليات أو الأنشطة التي تقوم بها الجهة الخاضعة للتدقيق. بعض الأنشطة تكون أكثر عرضة للأخطاء بسبب طبيعتها، مثل المعاملات المعقدة أو التقديرات المالية (جبار، ٢٠١٦: ١١٥).

ب. مخاطر الرقابة / تتعلق بفعالية نظام الرقابة الداخلية للجهة إذا كان هناك ضعف في الرقابة فإن ذلك يزيد من احتمال حدوث أخطاء أو تحريفات في القوائم المالية(Nikolovski, 2016: 23-24)

ج. مخاطر الاكتشاف / بأنها المخاطر المتمثلة بعدم اكتشاف التحريفات الموجودة في رصيد ما او مجموعة من المعاملات عند قيام المدقق بإجراءات التدقيق (بلبيله، ٢٠١٥: ٣٧).

سادساً- فهم الرقابة الداخلية وتقدير خطر الرقابة / وفي هذة الخطوه ينبغي على المدقق ان يحصل عل فهم لنظام الرقابة الداخلية للعميل (النظام المحاسبي واجراءات الرقابة) الموضوع من قبل الادارة لضمان دقة وسلامة القوائم المالية ويقوم المدقق بتقييم كفاءة وفاعلية النظام من خلال الاطلاع الوثائق التي تتعلق بالنظام مثل السياسات والاجراءات والمقابلات مع الموظفين لتحديد مواطن الضعف والقوه ويتم التقييم باساليب كمية او نوعية بعدة طرق اشهرها قائمة الاستقصاء وخرائط التدفق ومن ثم يقوم بتقدير خطر الرقابة في منع او اكتشاف حالات الغش والاخطاء في القوائم المالية. (السامرائي، ٢٠١٦ :٢٩).

سابعاً- تصميم برنامج التدقيق / وتعتير هذه الخطوة هي خلاصة مرحلة التخطيط لعملية التدقيق اذ يقوم المدقق يتصميم برنامج التدقيق وكذلك يعرف بخطة التدقيق اذ يحتوي على مجموعة من الاجراءات التي سيقوم بها المدقق للتحقق من مدى صحة وسلامة القوائم المالية للمنشاة ومدى امتثالها للقوانين والانظمة وكذلك يعبر عن طريقة حصول المدقق على ادلة الاثبات التي تمكنه الاستنتاج وابداء رأي حول القوائم المالية (Whittington, pany,2015: 346).

٢-٢: بطاقات الدفع الالكتروني

٢-٢-١: تعريف بطاقات الدفع

وتعرف بطاقات الدفع لغويا كما ذكر ابو العربي في قاموس لسان العرب بانها هي رقعة صغيرة مقدارها بحسب القيمة التي تقوم عليها، فإذا كانت عينية فتقدر بالعدد أو الوزن وإذا كانت سلعة فتقدر بالقيمة)، فكلمة بطاقة بيتكة وهي كلمة عربية فصيحة، وتعني الرقعة الصغيرة أو الورق المقوى وهذا هي أصل البطاقة، ثم تطورت وأصبحت مصنوعة من البلاستيك لضمان عدم تلف المعلومات أو تغييرها بسرعة وتستخدم في الوقت الحاضر بمعناها اللغوي البليغ إلا أنها تهتم بما يضاف إليها، فيقال بطاقة خصم أو بطاقة ائتمان أو بطاقة شخصية وبالتالي يتحدد معناها بما يضاف إليها. (Al-Duwaikat and Al-Shibli,2013: 9)

أما التعريف الفقهي حيث ينص على "أن البطاقة أداة دفع وسحب حديثة، تقوم البطاقة بتحويل النقد التقليدي بين حسابات المتعاملين معها عبر شبكات محوسبة وتوفر العديد من المزايا حسب نوع البطاقة وقيمتها ومدة الائتمان، وذلك من خلال العقد بين الطرفين ، وهي أيضاً بطاقة ثلاثية أو رباعية الأطراف ذات التزامات أصلية مستقلة ونظامها القانوني يقوم على العقد المبرم بين حامل البطاقة ومصدرها (Khater 2024:7)

اما من الناحية القانونية فقد عرفه المشرع الفرنسي الذي اهتم بتنظيم أحكام بطاقات الائتمان أو بطاقات الدفع بصفة عامة وخصص لها فصلاً في قانون المال والنقد الفرنسي رقم (٦٧٧) لسنة ٢٠٠٨ المعدل حيث نصت المادة (١/١٣٢) على إن بطاقة الدفع أو الوفاء ((هي تلك البطاقات الصادرة من مؤسسات الائتمان أو المؤسسات أو المصالح الوارد ذكرها في المادة (١/ ٨١٥) والتي تمكن حاملها من سحب وتحويل الأموال)) (Essa, 2015:2)

وفي رأي الباحثان ان بطاقات الدفع تعرف على انها احدى ادوات المصرفية الحديثة يتمكن حاملها من استخدامها كوسيلة دفع الكترونية لسداد قيمة السلع والخدمات وكذلك للحصول على الائتمان ويحصل عليها زبائن المصرف نتيجة علاقة تعاقدية مع الجهة المصدرة وتكون على عدة اشكال كل شكل له مميزات تختلف عن الشكل الاخر.

٢-٢-٢: انواع بطاقات الدفع

اولاً- بطاقة الخصم هي بطاقة دفع تقوم بخصم الأموال مباشرة من الحساب الجاري لحامل البطاقة المفتوح لدى المصرف المصدر للبطاقة تُسمى أيضًا "بطاقات الشيكات" أو "البطاقات المصرفية"، ويمكن استخدام بطاقات الخصم لشراء سلع أو خدمات أو للحصول على أموال نقدية من ماكينة الصراف الآلي يمكن أن تساعد بطاقات الخصم على تقليل الحاجة إلى حمل النقود،

على الرغم من أن استخدام هذه البطاقات قد يؤدي في بعض الأحيان إلى فرض رسوم (qaruty ,et al,2023:7) ووتمتاز بعدة خصائص أبرزها الاتي (zafar ,Slawsky,2005: 31):

أ. أمكانية السحب من اجهزة الصراف الالي بسهولة وراحة.

ب. السماح بالشراء (صرف النقود) في حدود القدرة المالية لحامل البطاقة اي في حدود الرصيد المتوفر في حساب الزبون لدى المصرف.

ج. تمتاز هذة البطاقة بانها امنة.

د. في الغالب يتم اصدارها مجاناً او برسوم مخفضة جداً.

هـ. تستخدم محلياً وعالمياً ويتم تحويل الاموال انياً من خلالها.

ثانياً- بطاقة الدفع المقدم:(prepaid card)

تعتبر البطاقات الدفع مقدم منتجاً مالياً مبتكراً يلبي حاجة المستهلك من الخدمات المالية بين حسابات الودائع التقليدية والخدمات المالية البديلة مثل صرف الشيكات، تعمل تلك مثل الحسابات الجارية، ولكن بدون الشيكات (اي يمكن استخدامها بدون حساب مصرفي) وبسعر تكلفة أقل بكثير، وتسمح البطاقات للمستخدم بإضافة أو "تحميل" الأموال على البطاقة وتخزين الأموال لدى جهة إصدار البطاقة المدفوعة مسبقًا، ثم إنفاق أو سحب المبلغ بعدة طرق بما في ذلك عمليات الشراء لدى مجموعة واسعة من التجار.

ثالثاً- بطاقة الائتمان غير المتجدد:(charge card)

وتستخدم هذة البطاقة كاداة للوفاء والائتمان في نفس الوقت اذ تمكن حاملها من الدفع لقاء السلع والخدمات والسحب النقدي في حدود مبلغ معين ولفترة محدودة دون تقسيط للمبلغ المستحق دفعة واحدة في الفترة المتفق عليها بين المصدر وحامل البطاقة وعند التاخير عن السداد تفرض غرامات تاخير ايضا متفق عليها ومكتوب في الشروط الحصول على البطاقة، وتعد هذة البطاقة طريقة مبسطة للحصول على القروض قصيرة الاجل (البغدادي ،٢٠٠٦: ٦١).

رابعاً- بطاقة الائتمان:(credit card)

تعتبر هذة البطاقة من اشهر انواع البطاقات السابقة وهي اداة وفاء وائتمان بذات الوقت اذ يستطيع حاملها الدفع لقاء السلع والخدمات والسحب النقدي دون شرط التعزيز المسبق لحساب البطاقة وبحدود المبلغ المتفق عليه عند اصدار البطاقة ويتم سداد المبلغ المنفق اما بشكل كامل او بشكل اقساط شهرية مع اضافة نسبة من الفوائد على المبلغ .(حتاملة ، العتوم ،٢٠١٢ : ٩).

٢-٢-٣: أطراف البطاقات في المصارف الاسلامية:

وتوجد خمسة اطراف رئيسية اثناء التعامل بالبطاقات في المصارف الاسلامية وهي كما يلي-:

اولا - الجهة المصدرة (المصرف الاسلامي) : ويقوم المصرف باصدار بناءاً على حصولة على ترخيص معتمد من المنظمات العالمية الراعية لبطاقات الدفع ويتم وصف المصرف عضواً في تلك المنظمات ويرتبط المصرف المصدر للبطاقة بعقد مع حاملها يتضمن ان يقوم الاخير بدفع رسوم معينة مقابل حصولة على بطاقة تكون مقبولة كوسيلة للدفع والوفاء.(شويب ،٢٠١٩ : ١٣١).

ثانيا- حامل البطاقة (الزبون) : وهو الزبون الذي يتم اصدار البطاقة باسمة وذلك بناءاً على طلبه وموافقته على شروط التي يوضعها المصرف للحصول على البطاقة وبذلك يترتب العديد من الالتزامات التي فرضها بواسطة المصرف حسب نوعية الخدمات المطلوبة وعلى حامل البطاقة تنفيذها ,(Ramalingam,2009:9).

ثالثا- قابل البطاقة (التاجر): وهو الطرف الذي يقوم بقبول البطاقة لتنفيذ عمليات الشراء والبيع وتقديم السلع والخدمات لحامل البطاقة وذلك بناءاً على اتفاق مبرم مسبقاً مع مصرف التاجر الذي بدوره يقوم باستحصال الاموال (ثمن السلع والخدمات) وايداعها في حساب التاجر مقابل عمولات متفق عليها .(الفالح ،٢٠١٦ : ٤٩٤).

رابعا– مصرف قابل البطاقة (مصرف التاجر) :وهو المصرف الذي يقوم بالترويج لاستخدام البطاقات لدى اصحاب المحلات التجارية ومقدمي الخدمات (التجار) اذ يخولهم بقبول البطاقات في كافة انحاء العالم ايا كانت الجهة المصدرة ويقوم بهذة العملية بعد حصولة على الترخيص من الشركة الراعية للبطاقة . (الفقي ،٢٠٢٠ : ٦٥٣) .

خامساً– الشركة الراعية للبطاقة : وهي الشركة التي تقوم بالاشراف على عملية اصدار البطاقة من خلال امتلاكها للعلامة التجارية للبطاقة ومنح ترخيص للمصارف لاصدار البطاقات ومن اشهر الشركات الراعية للبطاقة هي فيزا وشركة ماستركارد . (السناني ،٢٠٢٢: ٢٤).

٣: البرنامج المقترح لتدقيق بطاقات الدفع في المصارف الاسلامية

برنامج تدقيق بطاقات الدفع في المصارف الاسلامية

ت	اجراءات التدقيق	حجم العينة	رقم ورقة العمل	اسم المدقق وتوقيعة
١	التاكد من وجود خطة سنوية لقسم الدفع الالكتروني مصادق عليها من قبل مجلس الادارة على ان تتضمن الاتي : – عدد البطاقات المراد اصدارها للزبائن. – عدد البطاقات المراد شراها . – تطوير انظمة والبرامجيات.			
٢	التحقق من نتائج الخطة ومقارنة المخطط مع الفعلي والوقوف على اسباب الانحرافات.			
٣	التأكد من وجود خطة لدى المصرف لتدريب العاملين في قسم الدفع الالكرتوني لتطوير قدراتهم وتنمية مهاراتهم .			
٤	التأكد من التأهيل العلمي لموظفي القسم وملائمته مع إحتياجات أعمال وأنشطة القسم.			
٥	مراجعة تقارير قسم الرقابة والتدقيق الداخلي بخصوص انشطة قسم الدفع الالكتروني.			
٦	طلب نسخة من العقد الموقع بين المصرف وشركة المزود لخدمة الدفع الالكتروني والتحقق مما يلي : – التاكد ان تكون الشركة المزوده للخدمة احدى شركات المرخصة من قبل البنك المركزي العراقي. – التأكد من توقيع العقد من الاطراف المخولين بالتوقيع. – التاكد من مصادقة العقد من القسم القانوني واستيفاء مبلغ الضريبة على العقود واستفياء مبلغ رسم الطابع. – التاكد من مضمون العقد بما يحفظ حقوق المصرف.			
٧	التحقق من توفر شروط الامان عند تسجيل الزبائن من خلال مايأتي:– – تطبيق مصادقة متعددة العوامل مثل ارسال OTP الى هاتف الزبون. – تطبيق تقنية NFC او OCR – استخدام استمارة E–KYC			
٨	طلب كشف بالمعاملات التي تمت بواسطة بطاقات الدفع للتأكد من امتثال المصرف لاعمام البنك المركزي العراقي بشأن سقف الايداع والسحب للبطاقات وكما يأتي:– – التاكد من عدم تجاوز السحوبات اليومية لاكثر من ٢ مليون دينار يوميا و ١٠ مليون دينار شهريا – عدم تعبئة البطاقات بمبلغ اكثر من ١٠ مليون دينار شهريا. – عدم تجاوز سقف الشراء من خلال اجهزة POS او التسوق الالكتروني داخل العراق حدود سقف البطاقة الشهري. – عدم تجاوز سقف السحب من اجهزة ATM خارج العراق مبلغ ٣٠٠ دولار يوميا او ٣٠٠٠ دولار شهريا – عدم تجاوز سقف الشراء من خلال اجهزة POS او التسوق الالكتروني خارج العراق حدود مبلغ ٧٥٠ دولار يوميا ولايتجاوز مايعادل ١٠ مليون دينار عراقي شهريا			
٩	– طلب كشف بالبطاقات المصدرة للتاكد من عدم اصدار اكثر من بطاقة واحدة لكل زبون.			
١٠	– التاكد من إحتفاظ القسم بنسخة مصورة عن كل بطاقة مصدرة للتأكد من طباعة اسم الزبون على كل بطاقة مصدرة.			
١١	التحقق من توفر جميع الاوراق الثبوتية للزبون الذي تم اصدار بطاقة له (جواز السفر، البطاقة الوطنية الموحدة، بطاقة السكن).			
١٢	التحقق من اثبات تكاليف الرخصة الحاصل عليها المصرف من الشركة الراعية للبطاقة كاصل غير ملموس وفق شروط الاعتراف المذكوره في المعيار المحاسبي الدولي رقم (٣٨) وهي كالاتي : – سيطرة المصرف عليه نتيجة الشراء او التطوير. – تدفق منافع مستقبلية نتيجة اقتناء الاصل او استخدامة.			
١٣	التحقق من اطفاء الاصل الغير ملموس (الرخصة) بشكل سليم من خلال تقسيم تكاليف الحصول الرخصة على عدد سنوات الترخيص .			
١٤	التحقق من اثبات جميع البطاقات التي تم اصدارها كايراد في سجلات المصرف من خلال مقارنة كشف باعداد البطاقات المصدرة والمزود من قبل وحدة الاصدار والمتابعة مع الاعداد المثبتة بموجب قيود اليومية.			

ت	اجراءات التدقيق	حجم العينة	رقم ورقة العمل	اسم المدقق وتوقيعة
١٥	التحقق من رصيد حساب التزامات بطاقات مسبقة الدفع من خلال طلب كشف تحليلي بالحساب ومقارنة اعداد البطاقات في مبلغ الفئات للبطاقة واختبار عينة من البطاقات من خلال طلب كشف حساب بالبطاقة صادر من نظام ادراة البطاقات .			
١٦	مقارنة اعداد بطاقات مسبقة الدفع مع المبالغ المقبوضة في سجل الصندوق .			
١٧	التحقق من القروض الحسنة الممنوحة لحاملي البطاقات الائتمانية بدون فوائد ربوية وان قيمة القرض الممنوحة لاتزيد عن التكاليف الفعلية للبطاقات المصدره .			
١٨	مراجعة شروط منح القروض الحسنة لحاملي البطاقات الائتمانية وهل المصرف أخذ الضمانات اللازمة مقابل منح القرض واستحصال كافة الموافقات الاصولية على المنح ومع موافقة الهيئة الشرعية على صحة المعاملة وتوافقها مع احكام الشريعة الاسلامية.			
١٩	التاكد من صحة احتساب التكاليف الفعلية للبطاقات الائتمانية امن خلال قسمة التكاليف الفعلية والتي تتضمن(كلفة بطاقة ، الرسوم المدفوعة الى الشركة الراعية لتشغيل البطاقة ، اجور الاشتراك السنوي) على عدد البطاقات المصدرة.			
٢٠	التأكد من اثبات اقساط القروض الحسنة المتاخره بالسداد على حساب مدينو قروض متاخري التسديد واتخاذ الاجراءات اللازمة لاستحصال تلك الاقساط.			
٢١	التحقق من شروط منح تمويل المرابحات للبطاقات الائتمانية وهي كالاتي : – ان تكون السلعة مملوكة للمصرف قبل البيع. – ان تكون السلعة المباعة مشروعة. – تحديد الربح بوضوح عند البيع بالتقسيط. – عدم تضمين شرط جزائي على الديون المؤجله. – دراسة الجدارة الائتمانية للعميل.			
٢٢	التحقق من شروط التعاقد مع الزبون والتاجر وفحص توافر التواقيع اللازمة على منح التمويل مع ارفاق موافقة الهيئة الشرعية على صحة المعاملة وتوافقها مع احكام ومبادى الشريعة الاسلامية.			
٢٣	التحقق من عدم وجود مخزون مرابحات غير مُسلم الى الزبون واذا وجد يتم التحقق من صحة تقيمة بسعر الكلفة او صافي القيمة القابلة للتحقق ايمهما اقل.			
٢٤	التحقق من صحة احتساب ايراد المرابحة المؤجلة الذي يساوي (سعر البيع – سعر الكلفة) والاعتراف بالايراد حسب فترة السداد وفق المعادلة الاتيه: نسبة السداد من اصل المبلغ x مبلغ الايراد الموجل			
٢٥	التاكد من اقساط المرابحة المتلكئ واثباتها كمدينو مرابحات متاخرة التسديد واتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة بحقهم .			
٢٦	التاكد من احتساب مخصص بالخسائر الائتمانية المتوقعة بشأن الائتمان المتعثر الممنوح لحاملي البطاقات الائتمانية .			
٢٧	التحقق من صحة احتساب العمولات الخاصة برفع رواتب الموظفين والموطنين رواتبهم لدى المصرف من خلال ضرب اعداد الموظفين الموطنين رواتبهم في مقدار العمولة مضروب في عدد اشهر السنة .			
٢٨	التحقق من صحة اثبات عمولات المتحقق من اجهزة نقاط البيع من خلال طلب كشف بالمعاملات التي تمت عبر الاجهزة وضرب المبلغ في مقدار العمولة المثبتة في جدول الاسعار لدى المصرف.			
٢٩	التاكد من المبالغ النقدية الالكترونية لدى المصارف المحلية قيد التسوية من خلال طلب كشف بها ومتابعة تسويتها اذ يجب لاتزيد فترة التسوية عن ثلاث ايام وتقيد الرصيد في حساب المصرف لدى البنك المركزي العراقي (نظام المدفوعات الالكتروني RTGS).			
٣٠	التاكد من قيام المصرف بتجميع المعاملات في ملف المقاصة (CLEARING FILE) ورفع الملف بشكل تلقائي في نهاية اليوم الى نظام الالكتروني الذي يربط جميع المصارف (المقسم الوطني).			
٣١	التحقق من اثبات جميع المعاملات التي تمت عبر انظمة الدفع الالكترونية في السجلات المحاسبية للمصرف من خلال مقارنة كشف بالمعاملات مع السجلات.			
٣٢	التاكد من دقة احتساب رصيد ايراد عمولات اصدار البطاقات من خلال مايأتي:– – طلب كشف بعدد البطاقات المصدرة. – احتساب عدد البطاقات المصدرة مضروبا في سعر بيع البطاقة الواحدة (جدول الاسعار). – مقارنة الرصيد في الفقرة اعلاه مع المبلغ المثبت في السجلات.			
٣٣	التأكد من رصيد البطاقات أخر المدة. (رصيد اول المدة مضافا اليه المشتريات خلال المدة مطروحاً منه المبيعات) ومقارنته مع نتائج الجرد كما في ١٢/٣١			
٣٤	التأكد من عدم وجود بطاقات في المخزن تزيد عن حاجة المصرف والتأكد من عدم وجود بطاقات متقادمة تكنولوجيا ويتم ملاحظتها من خلال كشف بالبطاقات بطيئة او عديمة الحركة او تعرضت لتلف.			
٣٥	التاكد من إعتراف المصرف بالخسائر الناتجة عن تلف او تقادم البطاقات تكنولوجيا او اي اسباب اخرى من خلال اعداد كشف بالبطاقات ومقدار كلفتها واستحصال الموافقات الرسمية بشأن الاعتراف بتلك الخسائر.			
٣٦	التاكد من وجود مستندات إدخال وإخراج مخزني للبطاقات ومقارنة اعداد واسعار البطاقات المثبتة في السجلات المخزنية مع فواتير الشراء.			

ت	اجراءات التدقيق	حجم العينة	رقم ورقة العمل	اسم المدقق وتوقيعة
٣٧	التأكد من تشكيل لجنة الجرد ولجنة مطابقة نتائج الجرد.			
٣٨	التأكد من وجود موافقة الهيئة الشرعية على معاملات بطاقات الدفع.			
٣٩	التأكد من إمتثال المصرف للوائح وتعليمات البنك المركزي العراقي من خلال مايأتي:- - معيار أمن البيانات لصناعة بطاقات الدفع (PCI-DSS). - معيار EMV لبطاقات ماستركارد وفيزا كارد .			
٤٠	التأكد من توفر المتطلبات التشغيلية المناسبة لقاعدة البيانات من خلال مايأتي:- - بيئة آمنة لمركز البيانات. - تقييد الوصول للأشخاص المصرح لهم فقط.			
٤١	التحقق من قيام المصرف بوضع تقنيات الإستعادة مثل التوافرية في الموقع وإستعادة البيانات في الوقت الفعلي لتعزيز قدرة المؤسسة على الإستعادة.			
٤٢	التأكد من قيام المصرف بإختباركفاءة متطلبات التعافي من الكوارث والتحقق من فعاليتها وقدرات الموظفين على تنفيذ إجراءات التعافي على الاقل مرة واحدة سنوياً.			
٤٣	التأكد من قيام المصرف من إرسال نتائج إختبار التعافي الى الإدارة وأصحاب المصلحة وإحتفاظ بنسخ من نتائج الإختبار.			
٤٤	التأكد من وجود سياسة لدى الإدارة للنسخ الإحتياطي وإستعادة البيانات.			
٤٥	التأكد من إجراء تقييم لمخاطر الطرف الخارجي والخدمات المقدمة لضمان سلامتها.			
٤٦	التأكد من إلزامية البنود التي تتضمنها العقود والإتفاقيات مع الطرف الخارجي أثناء فترة الإتفاقية وإن الطرف الخارجي سيكون ملزم قانوناً عن أي خروقات.			
٤٧	التأكد من وجود بنود ضمن العقود مع الطرف الخارجي بعدم الإفصاح والحذف الآمن للمعلومات من قبل الطرف الخارجي عند إنتهاء الإتفاقية.			
٤٨	التأكد من وجود مراجعة سنوية لسياسة إدارة مخاطر الأمن السيبراني وتوثيق التغييرات والموافقة عليها.			
٤٩	التأكد من قيام المؤسسة من تركيب حلول للقراءة والنسخ السريع على إجهزة ATM للكشف عن أجهزة بالقرب من فتحة إدخال البطاقة.			
٥٠	التأكد من تحديد عدد من الموظفين لإرسال تنبيهات لهم في حال أكتشاف أجهزة بالقرب من الصرافات الآلية لغرض الإستجابة السريعة من قبلهم.			
٥١	التأكد من قيام المؤسسة بتركيب لوحات مفاتيح مقاومة للتلاعب.			
٥٢	التأكد من إتخاذ التدابير اللازمة لعدم رصد أرقام التعريف الشخصي لزبائن المصرف.			
٥٣	التأكد من وجود أجهزة مراقبة فديوية لمراقبة تلك الأجهزة ولمدة ٢٤ ساعة يومياً والتأكد من جودة الصورة.			
٥٤	التأكد من المراجعة الدورية لأجهزة الصراف الآلي وأجهزة POS للتأكد من تطبيق الإجراءات القياسية لأمن تلك الأجهزة.			
٥٥	التأكد من قيام المصرف بتدريب التجار وتزويدهم بالوثائق الضرورية عن الممارسات الامنية الواجب إتباعها على سبيل المثال بخصوص مايأتي:- - التحقق من التوقيع. - محاولة العبث أو إستبدال الجهاز. تغيير كلمة المرور الإفتراضية.			
٥٦	التأكد من قيام الإدارة بتوعية زبائنها بالبتدابير الأمنية المتبعه من قبلها وضرورة الإلتزام بها.			
٥٧	التأكد من إجراء تقييم لمخاطر الطرف الخارجي والخدمات المقدمة لضمان سلامتها.			
٥٨	التأكد من إلزامية البنود التي تتضمنها العقود والإتفاقيات مع الطرف الخارجي أثناء فترة الإتفاقية وإن الطرف الخارجي سيكون ملزم قانوناً عن أي خروقات.			
٥٩	التأكد من وجود بنود ضمن العقود مع الطرف الخارجي بعدم الإفصاح والحذف الآمن للمعلومات من قبل الطرف الخارجي عند إنتهاء الإتفاقية.			
٦٠	التأكد من وجود مراجعة سنوية لسياسة إدارة مخاطر الأمن السيبراني وتوثيق التغييرات والموافقة عليها.			
٦١	التأكد من قيام المؤسسة من تركيب حلول للقراءة والنسخ السريع على إجهزة ATM للكشف عن أجهزة بالقرب من فتحة إدخال البطاقة.			
٦٢	التأكد من تحديد عدد من الموظفين لإرسال تنبيهات لهم في حال أكتشاف أجهزة بالقرب من الصرافات الآلية لغرض الإستجابة السريعة من قبلهم.			
٦٣	التأكد من قيام المؤسسة بتركيب لوحات مفاتيح مقاومة للتلاعب.			
٦٤	التأكد من إتخاذ التدابير اللازمة لعدم رصد أرقام التعريف الشخصي لزبائن المصرف.			
٦٥	التأكد من وجود أجهزة مراقبة فديوية لمراقبة تلك الأجهزة ولمدة ٢٤ ساعة يومياً والتأكد من جودة الصورة.			
٦٦	التأكد من المراجعة الدورية لأجهزة الصراف الآلي وأجهزة POS للتأكد من تطبيق الإجراءات القياسية لأمن تلك الأجهزة.			

ت	اجراءات التدقيق	حجم العينة	رقم ورقة العمل	اسم المدقق وتوقيعة
٦٧	التأكد من قيام المصرف بتدريب التجار وتزويدهم بالوثائق الضرورية عن الممارسات الامنية الواجب إتباعها على سبيل المثال بخصوص مايأتي:- - التحقق من التوقيع. - محاولة العبث أو إستبدال الجهاز. تغيير كلمة المرور الإفتراضية.			
٦٨	التأكد من قيام الإدارة بتوعية زبائنها بالبتدابير الأمنية المتبعه من قبلها وضرورة الإلتزام بها من خلال متابعة الصفحات الرسمية للمصرف او وجود بروشورات بذلك.			
٦٩	التأكد من إجراء تقييم لمخاطر الطرف الخارجي سواء كان مزود الخدمة او الطرف الذي يستضيف اجهزة الصراف الالي والخدمات المقدمة لضمان سلامتها.			

٤- الاستنتاجات والتوصيات

٤-١- الاستنتاجات:

أ. عدم وجود برنامج تدقيق متخصص بتدقيق نشاط الدفع الالكتروني لدى ديوان الرقابة الاتحادي ومراقبي الحسابات الخارجيين.

ب. ضعف دور قسم ادارة المخاطر في المصارف العراقية الاسلامية في تحديد وتقييم المخاطر المحيطة بنشاط الدفع الالكتروني.

ج. عدم الالتزام بإرشادات المعيار الشرعي رقم (٦١) المعدل بطاقات الدفع الصادر من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.

د. عدم اتباع معالجات محاسبية تقوم بالعرض والافصاح عن نشاط الدفع الالكتروني بصورة صحيحة.

٤-٢- التوصيات:

أ.ضرورة قيام ديوان الرقابة المالية الاتحادي ومراقبي الحسابات الخارجين بتصميم برامج تدقيق تراعي خصوصية نشاط الدفع الالكتروني في المصارف الاسلامية.

ب. يجب على قسم ادارة المخاطر في المصارف تحديد وتقييم المخاطر التي تحيط بنشاط الدفع الالكتروني بالاضافة لاتخاذ الاجراءات اللازمة اتجاها.

ج. الالتزام بارشادات المعايير الشرعية الصادرة من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية لكي تكون معاملات المصرف وفق احكام ومبادي الشريعة الاسلامية.

د. مراعاة الارشادات في معايير المحاسبة الدولية بالاضافة الى معايير المحاسبة الصادرة من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية لكي تعكس القوائم المالية بعدالة وضوح لنشاط الدفع الالكتروني للمصرف.

REFERENCES

١- الاحمدي ، علي محمد نايف ، المعموري ، علي محمد ثجيل ، ٢٠٢٣ ، برنامج تدقيق مقترح للنظام المصرفي الالكتروني الشامل القائم على مخاطر الاعمال ، مجلة دراسات محاسبية ومالية ، المجلد الثامن عشر ، العدد الثالث والستون ، جامعة بغداد ، العراق.

٢- البغدادي ، كميت طالب ،٢٠٠٦ ، الاستخدام غير المشروع لبطاقة الائتمان – السؤولية المدنية والجزائية، رسالة ماجستير ، الجامعة الاردنية.

٣- بلبيله ، نبيل حكمت نبيل ، ٢٠١٥.، اثر مخاطر الرقابة على اجراءات التدقيق الخارجي (دراسة تطبيقية) ، رسالة ماجستير ، قسم المحاسبة والتمويل ، كلية الاعمال جامعة الشرق الاوسط

٤- بوطبه ، محمد مصفطى ، ٢٠١٩ ، استخدام الاجراءات التحليلة وتحقيق فعالية تدقيق القوائم المالية ، رسالة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التيسير ، جامعة بوخضرة.

٥- بوكثير ، جبار ، زهواني ، رضا ، ٢٠١٦ ، الكشوفات المالية حسب المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية الايوفي (aaiofi) ، مجلة إقتصاد المال والاعمال ، المجلد الاول ، العدد الاول.

٦- جبار ، ناظم شعلان ، ٢٠١٦ ، مخاطر التدقيق واثرها على جودة الاداء ومصداقية النتائج (دراسة تطبيقية في الشركة العامة للتجميزات الزراعية) ، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والإقتصادية .

٧- حتاملة ، حابس محمد خليفة ، العتوم ، نيبال محمد ابراهيم ، ٢٠١٢ ، بطاقة الائتمان (تكييفها الشرعي ، حكمها الشرعي ، مسائل شرعية) ، مجلة جامعة الملكة اروى العلمية المحكمة ، العدد :٨.

٨- حمدان ، خولة حسين ، هاشم ، ميثاق هادي ، ٢٠١٧ ، برنامج تدقيق مقترح لنظام مقاصة الصكوك الالكترونية (ACH) ، مجلة دراسات محاسبية ومالية ، المجلد الثاني عشر ، عدد الواحد والاربعين ، جامعة بغداد ، العراق .

٩- د.محمد ،حميدة ، ٢٠٢٠ ، اهمية التدقيق في مدى نجاح عملية التدقيق ، مجلة مقاربات ، مجلد السادس ، عدد الاول.

١٠-داود ، فاضل عباس ، ٢٠٢٤ ، "تحليل دور تطبيق وسائل الدفع الالكتروني في تعزيز العائد المصرفي ، مجلة دراسات محاسبية ومالية ، المجلد التاسع عشر ، العدد التاسع والستون ، جامعة بغداد ، العراق.

١١-السامرائي ، محمد حامد مجيد ، ٢٠١٦ ، أثر نظام الرقابة الداخلية على جودة التقارير المالية ، رسالة ماجستير في المحاسبة ، كلية الاعمال ، جامعة الشرق الاوسط.

١٢-السناني ، سعيد بن سالم بن سعيد ، ٢٠٢٢، التطبيق المصرفي لمنتج البطاقة الائتمانية لدى نافذة ميسرة بسلطنة عمان– دراسة فقهية تحليلية ، مجلة العلوم الإسلامية ، المجلد الخامس ، العدد الرابع.

١٣-شويب ، عيسى ، ٢٠١٩، المعاملات البنكية المعاصرة في ضوء الفقة الاسلامي والقانون – بطاقات الائتمان انموذجا ، مجلة الشريعة والاقتصاد ، المجلد الثامن ، العدد السادس عشر ، الاصدار الثاني.

١٤-الفالح ، احمد عبدالعزيز ، ٢٠١٦، البطاقات الائتمانية مسبقة الدفع واحكامها واثارها الفقهية ، مجلة كلية الداراسات الاسلامية والعربية الاسكندرية ، المجلد السابع ، العدد السادس والثلاثين.

١٥-الفتلاوي ، علي محمد تركي ، ٢٠١٩ ، التخطيط لعمليت التذقيق وانعكاسه على جودة وأداء المذقق دراسة لاراء عينة من المراقبين الخارجين ، رسالة ماجستير ، كلية الادارة والاقتصاد – فسم العلوم المالية والمصرفية ، جامعة القادسية. مختارة مع الاشارة للعراق ، رسالة ماجستير ، كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة كربلاء ، العراق .

١٦-الفقي ، محمد عبدالفتاح محمد ، ٢٠٢٠، بطاقات الائتمان دراسة مقارنة في الفقة الاسلامي ، مجلة كلية الدراسات الاسلامية والعربية للبنات في دمنهور ، العدد الخامس ،الجزء الثاني.

١٧-محمد ، شذى كريم ، الحلي ، محمد حسن عبدالكريم ، ٢٠٢٣ ، دور الامتثال المصرفي في الحد من مخاطر الدفع الالكتروني ، مجلة دراسات محاسبية ومالية ، المجلد الثامن عشر ، العدد الثاني والستون ، جامعة بغداد ، العراق .

18- International Standards on Auditing (ISA) 300: Planning an Audit of Financial Statements
19- Al-Duwaikat, M. and Al-Shibli. H. (2013). Forms of Credit Card Fraud and Forgery. The Arab Journal for Security Studies and Training, Volume 29, Issue 58..
20- Al-Qaruty , Reema , Abdel Hadi , Sameer , AlKhazaleh , Mohammad Salman , Bank Cards,2023: Concept & ProvisionsAs Per Islamic Sharia , journal of Namibian Studies, 34.
21- ARENS. ALVIN A, ELDER RANDAL. J, BEASLEY. MARK S, HOGAN. CHRIS E ,(2019)" AUDITING AND ASSURANCE SERVICES" Pearson, USA.
22- David N. Ricchiute , 2013 "Audit Risk and Materiality in Conducting an Audit" , Wiley , USA.
23- David N. Ricchiute, 2013 , Fundamentals of Auditing , Wiley , USA.
24- P. Ramalingam , Usage Pattern of Credit Card Holders , Indian Journal of Finance , April 2009.
25- Pece Nikolovs Kia, Igor Zdravko KiB, Goce Mankowski, Snežana Dičevskad, Vera Karadjova , (2016) , The Concept of Audit Risk , International Journal of Sciences: Basic and Applied Research (IJSBAR) Volume 27.
26- Ray Whittington, Kurt Pany, 2015, Principles of Auditing & Other Assurance Services, McGraw-Hill Education, USA.
27- Robert R. Moeller, Audit Planning, 2013: A Risk-Based Approach" , Wiley , first edition , USA.
28- Sana. Ashish Kumar, Sarkar. Swapan, Biswas.bappaditya, das. Samya brata, (2017): "auditing principles and practices " McGraw-Hill Education .
29- Slawsky, Jeff H., Zafar, Samee,2005, Developing and Managing a Successful Payment Cards Business, Gower.
30- Thomas R. Ittelson , 2014, Audit Report Writing , A press , USA.
31- Abdul Razak Hamzah , 2019, Shari'ah Compliance and Its Implications for Islamic Finance, Journal of Islamic Banking and Finance.